E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1995/70
10 November 1994
ARABIC
Original: FRENCH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الحادية والخمسون
البند ١٢ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أي جزء من العالم مع إشارة خاصة الى البلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة

تقرير عن حالة حقوق الإنسان في رواندا، مقدم من السيد رينيه ديني - سيغي، المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، تطبيقا للفقرة ٢٠ من قرار اللجنة د إ - ١/٣ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٤

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	١ - ٤	٣
أولا - الإبادة الجماعية	٥ - ٢١	٤
ألف - تأكيد الوقائع	٦ - ١٤	٤
باء - تأخر التحقيق	١٥-٢١	٦

المحتويات (تابع)

		الفقـــرات	الصفحة
ثانيا -	إنعـدام الأمـن	٢٢-٤٦	٨
	ألف - التعديات على حق الملكية	٢٣-٢٨	٨
	باء - التعديات على الأمن الشخصي	٢٩-٣٦	٩
	جيم - التعديات على الحق في الحياة	٣٧-٤٦	١١
ثالثا -	عودة اللاجئين والمرشدين	٤٧-٧٠	١٣
	ألف - تباطؤ حركة العودة	٤٨-٥٢	١٣
	باء - أخذ اللاجئين كرهائن	٥٣-٦٤	١٤
	جيم - الحلول الجديدة	٦٥-٧٠	١٦
رابعا -	التوصيات	٧١-٨١	١٨
	ألف - وقف انتهاكات حقوق الإنسان	٧٢-٧٣	١٨
	باء - حالـة اللاجئيـن	٧٤-٧٥	١٨
	جيم - المعونة الدولية لرواندا	٧٦-٨١	١٩

مقدمـة

١- قام المقرر الخاص بزيارة ثالثة لرواندا، من ١٤ إلى ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، عملا بالولاية التي عهدت بها اليه لجنة حقوق الإنسان في قرارها دإ - ١/٣ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٤. وكان هدف هذه الزيارة هو استيفاء وتكميل وتوضيح المعلومات الواردة في التقريرين الأولين اللذين نُشرا على التوالي في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٤ (E/CN.4/1995/7 وCorr.1) وفي ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٤ (E/CN.4/1995/12).

٢- وأثناء هذه الزيارة، استطاع المقرر الخاص القيام بما يلي:

(أ) الذهاب إلى كيغالي وكيبونغو وبوتاري وجيسينيي وسيانغوغو (رواندا)؛ وإلى غوما وبوكافو (زائير)؛ والى بيناكو (جمهورية تنزانيا المتحدة)؛ وإلى بروكسل وباريس؛

(ب) زيارة مخيمات اللاجئين في غوما وبوكافو وبيناكو، ومخيمات المشردين في كيبيهو في منطقة "عملية الفيروز" ("Operation Turquoise") السابقة، والخورنية في نياروبويي، والأسقفية، والخورنية والمدرسة الإكليريكية الصغرى في نيوندو، ومدفن جيسينيي، وقرية شامفوزو، وسجن كيغالي؛

(ج) التحدث مع:

'١' شخصيات سياسية في رواندا: السيد بول كاغامي نائب رئيس الجمهورية ووزير الدفاع، والسيد فوستين تواغيرامونغو رئيس الوزراء، والسيد سيث سينداشونغا وزير الداخلية، والسيد ألفونس - ماري نكوبيتو حامل الأختام، وزير العدل؛

'٢' شخصيات من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: السيد شهريار خان، الممثل الخاص للأمين العام في رواندا، واللواء كلود توسينيان، قائد بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا (MINUAR)، وممثلين لمفوضة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب الأمم المتحدة للطوارئ في رواندا؛

'٣' شخصيات أجنبية: السيد فاندنبروك، وزير خارجية بلجيكا؛ والسفير البابوي؛ وسفير الولايات المتحدة في كيغالي؛ والمجلس الدائم للبلدان الناطقة بالفرنسية، وهو هيئة تابعة لوكالة التعاون الثقافي والتقني؛ والقائم بأعمال سويسرا في رواندا؛ والسيد جان غول، وزير الدولة البلجيكي الأسبق؛ والبروفسور فيليب رينتجينس، من جامعة آنفيرس (بلجيكا)؛ والاستاذين إيريك جييه وبافو كول، المحاميين في بلجيكا؛

'٤' ممثلين لمنظمات غير حكومية وصحفيين روانديين وأجانب (مؤتمر صحفي).

٣- ويود المقرر الخاص أن يتقدم هنا بجزيل شكره لهذه الشخصيات البارزة. ويود أن يعرب، بشكل خاص، عن امتنانه للممثل الخاص للأمين العام ولقائد بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا اللذين قدما اليه كل المساعدة اللازمة وسهّلا بذلك زيارته بفضل ما قدماه اليه من دعم لوجستي. ويشمل بهذا

الشكر السيد وليم كلارانس، قائد عملية حقوق الإنسان في رواندا، وفريقه من مراقبي حقوق الإنسان الذين أظهروا، على الرغم من التناقضات الداخلية والصعوبات، التفاني والفعالية.

٤- وقد مكّنت هذه الزيارة الميدانية المقرر الخاص من أن يقيم من جديد الوضع السائد في رواندا. ويتبين من هذا التقييم أن هذا البلد يشهد ثلاثة مجالات أساسية تشغل البال وهي مجالات تتصل بمشكلة الإبادة الجماعية، ومشكلة انعدام الأمن، ومسألة عودة اللاجئين والمشردين.

أولا - الإبادة الجماعية

٥- بدأت مدن رواندا تستعيد تدريجيا، وبسرعة لا بأس بها، سكانها. وبدأت تستعيد أيضا أنشطتها. وأصبح البكاء على الموتى يترافق مع الابتهاج بلقاء والد أو شقيق أو شقيقة أو طفل. ويبدو أن الشاغل الأول للروانديين هو، إلى حد بعيد، معرفة ما إذا كان مرتكبو الإبادة الجماعية، أولئك الذين يسمون هناك بـ"المبيدين الجماعيين"، سوف يحاكمون ويعاقبون أم لا. ويتساءل الناس عما تنتظره الأمم المتحدة لانشاء المحكمة الدولية. وبهذا المنطق، بدأت الألسن تنطلق. ولكن، إذا كانت الإبادة الجماعية تتأكد، فإن التحقيق يسجل، من ناحيته، تأخيرا كبيرا.

ألف - تأكيد الوقائع

٦- إن التحقيق الذي أجري في الميدان يؤكد أكثر فأكثر، كما يبدو، العناصر المكونة للإبادة الجماعية. وكذا هو الحال بالنسبة الى اكتشاف مقابر جماعية، ووجود إمارات وأدلة تثبت التنظيم المبرمج لمذابح التوتسي، كما تثبت شخصية المسؤولين الرئيسيين.

١- اكتشاف مقابر جماعية

٧- لقد مكنت مختلف التحقيقات من اكتشاف عدة مواقع لمقابر جماعية في جميع أنحاء البلاد. فهناك مقبرة أو مقبرتان في كل بلدة. وهكذا أمكن وضع قائمة مؤقتة بقرابة ٥٠ مقبرة جماعية. وهناك مدن مثل مدينتي جيتاراما وسيانغونغو تحوي أكثر من ست مقابر. وهكذا استطاع المقرر الخاص وبعض أفراد فريق المراقبين التحقق بأنفسهم من وجود عدة مقابر جماعية، ولا سيما في شامفوزو ونيوندو، وفي مدفن بلدة جيسيني، وفي سيانغونغو. وفي نيوندو، استخدمت في وقت لاحق ثلاثة خزانات لتحليل المواد البرازية كقبور لضحايا المذابح، الذين تجاوز عددهم ٣٠٠ شخص. أما سكان نياروبوي وضواحيها فلم يدفنوا في أي قبر. وبقيت جثث بعضهم تغطي ساحة الخورنية وأروقتها، بينما ظلت جثث بعضهم الآخر ترقد مكومة فوق بعضها البعض في قاعات مدرسة الخورنية وفي الكنيسة، فضلا عن الجثث التي اكتشفت في القرية المجاورة والتي كانت أيدي بعض أصحابها مربوطة خلف ظهرهم قبل اعدامهم. وهناك هياكل عظمية لأشخاص من أعمار مختلفة نساء ورجال وشيوخ وحتى رضع. والمشهد لا تطيقه الحواس: لا البصر ولا الشم ولا اللمس.

٢- الأدلة أو الإمارات التي تثبت التنظيم المبرمج لإبادة التوتسي الجماعية

٨- في التقرير الأولي، تمت معالجة مسألة الإبادة الجماعية بقدر يكفي لكي لا يطول التوقف عندها من جديد. وسوف نقتصر على الإشارة فقط إلى ما يلي:

(أ) وجود عدة أشرطة سمعية تتعلق ببرامج إذاعة رواندا والإذاعة والتلفزة للتلال الألف (Radio Télévision des Mille Collines)، وهي متوفرة وسوف توضع تحت تصرف المحاكم بغية إثبات التحريض على إبادة التوتسي؛

(ب) اصدار السلطات العامة لأوامر لا لبس فيها تقضي بإرتكاب مذابح التوتسي.

٩- وتنسب شهادات متطابقة وجديرة بالثقة هذه الأوامر، التي نفذها "الانتيرهاموي" (interahamwe) (أي "الذين يهاجمون معا") والسكان إلى الحكومة مرورا بالسلطات السياسية - الادارية المحلية. فقد قال أحد أفراد احدى الميليشيات في كيبونغو لقس جاء ليثنيه عن المشاركة في المذابح إنه يحب مهنته كسائق سيارة أجرة وإنه لا يريد أن يكون جنديا. ولكنه أضاف: "إذا طلب مني أن أقتل، فسوف أقتل أعداء الشعب، إنهم شريرون". وأجاب كاثوليكي آخر من خورنية كبغاي، كان يتأهب للقتل في كنيسة وكان القس قد سأله عما يفعله "بحياته كمسيحي" بالقول: "أيها الأب المحترم، لقد تجاوزتك الأحداث فانقطعت عن الواقع. إننا بصدد إنجاز برنامج". وعلى السؤال المطروح لمعرفة ما الذي سيجنيه من هذا البرنامج، أجاب بصراحة: "الخلاص". أما محافظ سيانغونغو، الذي لم يعد بإمكانه تأمين حماية التوتسي والذي طلب إليه أسقف الأبرشية فتح الحدود، فقد أجاب قائلا إنه لا يستطيع أن يترك التوتسي يفرون نحو الحدود مع زائير، وذلك لأنه قد تلقى "أوامر من فوق". وإن الملازم الأول الذي كان يقود الهجوم على اسقفية كيبونغو في ١٥ نيسان/ أبريل ١٩٩٤، بعد ذبح أكثر من ٢٠٠ ١ توتسي على أيدي أفراد في الميليشيات وجنود، قد طمأن الأسقف وبعض القساوسة الذين أعفاهم من القتل بهذه العبارات: "انتهى كل شيء. وقد بعثنا برسالة الى كيغالي للابلاغ بأن العملية قد نجحت". ويجب أن يُفهم من ذلك أنه أخبر كيغالي بأن جميع الناس قد أبيدوا في كيبونغو.

١٠- والمثال النموذجي الى أقصى حد يقدمه الينا الخطاب الذي ألقاه رئيس جمهورية رواندا المؤقت، السيد سينديكوبوابو، في حفل تنصيب حاكم بوتاري في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤. ففي هذا الخطاب الذي أكدته عدة مصادر جديرة بالثقة، وجه الرئيس المؤقت نداء الى سكان بوتاري موعزا إليهم بعدم التصرف كما كانوا يتصرفون في الماضي، ذلك الماضي المتسم بالخمول، وحثهم على القيام بمطاردة الإنسان. "أنتم، يا أهل بوتاري، تتصرفون وكأنكم تقولون "هذا لا يعنينا"؛ إن الأعداء بيننا، فخلصونا منهم"، هذا ما قاله بلغة كينيارواندا كما رُوي. وقد أضاف فيما بعد "إذا كنتم تزرعون حقلا ولا تعودون إليه بعد ذلك لإزالة الأعشاب الضارة، فإنكم لم تفعلوا شيئا". وقد اختتم كلامه بالعبارات التالية: "حللوا كل كلمة من كلماتي وسوف تجدون بأنفسكم معنى هذه الرسالة التي أوجهها اليكم".

٣- اثبات شخصية المسؤولين الرئيسيين عن الإبادة الجماعية وملاحقتهم

١١- إذا كان اثبات شخصية منفذي الإبادة الجماعية وحتى ملاحقتهم يثيران صعوبات بسبب عددهم، فإن الحال مختلف بالنسبة الى أولئك الذين يأمرون بارتكاب هذه الابادة الجماعية، المسؤولين الرئيسيين الذين تقع عليهم "تهم كافية". فالشهادات على دورهم كثيرة ومتطابقة، وكل شاهد يملك قائمة تتضمن أحيانا ترتيبا بحسب التسلسل الهرمي في ارتكاب الإبادة الجماعية. وتوجد أيضا أدلة. أما ما يثير مشكلة تجاه هؤلاء المسؤولين الرئيسيين فهو ملاحقتهم. والمسألة الكبرى في هذا السياق هي المسألة المتعلقة بالمحاكم التي يجب أن يمثل أمامها هؤلاء المسؤولون، ولا سيما المحكمة الدولية. وقد بدأ صبر الضحايا والجرحى وأصحاب الحق ينفد. وفيما يتعدى إنشاء المحكمة الدولية، قد تظهر خلافات بين الأمم المتحدة والحكومة الرواندية فيما يتصل بمقر هذه المحكمة، وباحتجاز المشتبه فيهم أو المدانين، وبالعقوبة المحكوم بها.

١٢- فالحكومة الرواندية ترغب في أن يكون مقر المحكمة في المكان الذي ارتكبت فيه المذابح، أي كيغالي برواندا. فهل تستجيب الأمم المتحدة لهذه الرغبة؟

١٣- وكذا هو الحال بالنسبة الى الاحتجاز الذي سيحدث على الأرجح في رواندا بالنسبة الى منفذي الإبادة الجماعية، وخارج الاقليم الوطني وبالنسبة الى اولئك الذين أمروا بارتكابها. وتتساءل الحكومة الرواندية عن سند هذه السياسة التمييزية المسماة بسياسة "الوزن بوزنين والكيل بمكيالين".

١٤- وأخيرا، فيما يتعلق بالعقوبة، تختار الحكومة الرواندية، إذ يدفعها الى ذلك الرأي العام الوطني، التطبيق الدقيق لقانون العقوبات الرواندي الذي ينص على عقوبة الإعدام، في حين أن الأمم المتحدة، على غرار النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/25704)، الذي اعتمده مجلس الأمن في قراره ٨٢٧(١٩٩٣) المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٣ وطبقا للنظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا (S/1994/1168) الوارد في قرار المجلس ٩٥٥(١٩٩٤) المؤرخ في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، تقضي بالسجن المؤبد كعقوبة قصوى. وفي هذه الفرضية، وفيما يتعدى التمييز القائم بين الفئتين من الأشخاص، يبدو من المؤسف التناقض الذي يتمثل في معاقبة منفذي الابادة الجماعية عقوبة أشد من عقوبة الذين أمروا بارتكابها. ويلاحظ أنه ليس من المستبعد، من جهة أخرى، أن يسترجع أولئك الذين أمروا بارتكاب هذه الابادة حريتهم بعد بضعة أعوام، مستفيدين في ذلك من بعض الأحداث. وما من شك في أن فشل الحكومة الرواندية في تسوية جميع هذه الخلافات والتناقضات هو الذي دفعها الى أن تقترح على مجلس الأمن، كما تذكر صحيفة ليموند (Le Monde) في عددها الصادر يوم الثلاثاء في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، الاستعاضة عن القضاء الدولي بمحكمة وطنية "تحظى بالمساعدة الدولية مع إقرار عقوبة الإعدام لا السجن المؤبد ...".

باء - تأخر التحقيق

١٥- إن التحقيق المنظم الذي يجب أن يقوم به في الميدان مراقبو حقوق الإنسان، وفقا للفقرة ٢١ من قرار لجنة حقوق الإنسان دإ-١/٣ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٤، لم يبدأ حقا حتى يومنا هذا. غير أن من

المهم، لادراك ذلك، التمييز بين فترتين. الفترة الأولى تتميز بعدم وجود مراقبين بينما الثانية تتميز بوجود مراقبين غير موزعين في الميدان.

١- عدم وجود مراقبين في الميدان

١٦- لا تستدعي زيارتا المقرر الخاص الأوليان اللتان تمتا على التوالي في الفترة من ٩ إلى ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤ وفي الفترة من ٢٩ إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٤ أية تعليقات خاصة، لأن التحقيق بحصر المعنى لم يكن قد بدأ بعد في ذلك الوقت. وقد أعد التقريران الأولان استنادا إلى الوثائق والشهادات التي وردت من المسؤولين عن المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، وكذلك من بعض الأشخاص الذين نجوا من المذابح. وقد امتنع المقرر الخاص، من جهة أخرى، عن استجواب مشردين أو لاجئين في المخيمات، خشية أن يتعرضوا لأعمال انتقامية. وهذه الفترة هي فترة الحرب ووقف اطلاق النار. وهي تمتد على مدى شهرين (حزيران/يونيه وتموز/يوليه ١٩٩٤) ولا يجري فيها بعد أي توزيع للمراقبين. ويفسر ذلك الى حد كبير بكون رحى الحرب دائرة آنذاك ولم يصبح من المقرر توزيع المراقبين إلا بعد نهاية النزاع المسلح.

٢- وجود مراقبين غير موزعين في الميدان

١٧- لقد اقترح المقرر الخاص، عقب زيارته الثانية، وفقا لاستراتيجية وردت في التقرير الثاني، توزيع ما بين ١٥٠ مراقب و٢٠٠ مراقب في فترة اعادة البناء الوطني. وقد أخذت الأمم المتحدة بعدد قدره ١٤٧ مراقبا وهو عدد محدد بالاتفاق مع الحكومة ويتفق مع عدد البلدات الموجودة في البلاد.

١٨- وفي يوم السبت ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، كان عدد المراقبين الموجودين في مناصبهم في كيغالي ٣٧ مراقبا من أصل عدد المراقبين المقرر البالغ ١٤٧ مراقبا. وإذا وضع في الاعتبار أن المراقبين بدأوا يفدون إلى كيغالي اعتبارا من بداية شهر آب/أغسطس ١٩٩٤ - كان عدد الدفعة الأولى منهم ٤ مراقبين - يتضح مقدار الصعوبات التي ووجهت لتحقيق هذه البعثة. وفي هذا التاريخ نفسه، لم يكن المراقبون المتواجدون على عين المكان قد وزعوا في الميدان.

١٩- ومع ذلك، من المهم الإشارة إلى أن تحقيقات متعلقة بأمور معينة قد أجراها مراقبو حقوق الإنسان والوحدة المخصصة في التحقيقات على السواء. ولكن الخطة الاجمالية للتوزيع لن تشهد بداية تنفيذ إلا اعتبارا من ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر.

٢٠- ويرجع السبب، المتذرع به أساسا، إلى عدم وجود وسائل مادية ولوجستية، ولا سيما قلة سيارات الاتصال وخاصة أجهزة الاتصالات اللاسلكية اللازمة لأمن المراقبين. ويشار بالإضافة إلى ذلك إلى أنه، بحسب مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "لم تتلق العملية في الميدان إلا تعليمات مؤقتة، خلال المرحلة الأولية، مستوحاة من توجيهات مماثلة مطبقة في عمليات الأمم المتحدة في يوغوسلافيا السابقة والسلفادور وهايتي". ولم توضع "توجيهات شاملة للموظفين العاملين في الميدان، مستوحاة على نحو وثيق من الخبرة المكتسبة خلال الأسابيع الأولى من العملية" الا بعد وصول قائد العملية الى كيغالي في ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ وتولي رئيس الوحدة المخصصة في التحقيقات مهام منصبه. ولكن يجب أن تضاف الى هذه الأسباب أسباب أخرى تتعلق بخلافات بين الأشخاص وبعدم وضوح التعليمات الموجهة.

٢١- ويمكن أن تفسر هذه الأسباب المختلفة استقالة شخصين كما يمكن أن تفسر جزئيا عدم تجديد مراقبين آخرين لعقديهما. والبعثة ليست في مأمن من استقالة مراقبين آخرين حاول المقرر الخاص أن يثنيهم عنها خلال زيارته الثالثة. والتأخر في توزيع المراقبين أمر يؤسف له، لا سيما وأن انعدام الأمن يستشري أكثر فأكثر في رواندا.

ثانيا - انعدام الأمن

٢٢- انعدام الأمن، الذي نُدِّد به في التقرير الثاني، يزداد. وانعدام الأمن، الذي هو نتيجة النزاع المسلح وبخاصة نتيجة مذابح، هو مصدر انتهاكات حقوق الإنسان. وهذه الانتهاكات تتجلى بالتعديات الجسيمة على حق الملكية، والأمن الشخصي، والحق في الحياة.

ألف - التعديات على حق الملكية

٢٣- تتمثل التعديات على حق الملكية في حالات الاحتلال غير المشروع للممتلكات، التي تحاول الحكومة بدون جدوى ايجاد حل لها.

١- حالات الاحتلال غير المشروع للممتلكات

٢٤- إن كثيرون من اللاجئين العائدين إلى رواندا يحتلون بصورة غير مشروعة البيوت، للسكن أو للتجارة، والأراضي التي هجرها مالكوها أو مستأجروها الفارون. ومما يزيد هذا الوضع تعقيدا أن هذه العودة فوضوية وأن أغلبية هؤلاء اللاجئين ينتمون إلى جماعات الشتات في الستينات. ويبدو، حسب مصادر حسنة الاطلاع، أن أكثر من نصف ممتلكات الهوتو يحتلها عائدون جدد الى الوطن. وهذا صحيح بالنسبة الى كيغالي وكذلك بالنسبة الى بلدة روسومو. وأكثر الأمثلة دلالة هو قطاع ماساكا، في ضواحي كيغالي، الذي يبلغ فيه عدد الوافدين الجدد ٠٠٠ ٤ من أصل عدد سكانه البالغ ٠٠٠ ٥، أي أنهم من هؤلاء الوافدين الجدد يمثلون نسبة ٨٠ في المائة من اجمالي السكان.

٢٥- ويستقر الوافدون الجدد بدون التفكير في عودة المالكين. وعندما يعود هؤلاء المالكون ويطالبون بحقهم في الملكية، ينشأ خلاف يتخذ في كثير من الأحيان أبعادا غير متوقعة. وبسبب انتمائهم إلى اثنية الهوتو، يصبحون فعلا عرضة إما للتبليغ إلى السلطات العسكرية بأنهم قد شاركوا في الابادة الجماعية أو للمعاملات القاسية واللاإنسانية أو للاعدام بدون محاكمة. ولقد أبلغت الحكومة المقرر الخاص انشغال بالها بهذه المشكلة الحساسة. وهكذا، فإن رئيس الوزراء، الذي لفت الانتباه الى أن من الصعب اخلاء الأماكن وإعادة إسكان اللاجئين، قد اعترف بأن النزاعات "تسوَّى أكثر فأكثر بالعنف".

٢- حلول المشكلة

٢٦- لحل المشكلة الحساسة المتمثلة في الاحتلال غير المشروع لممتلكات الفارين من جانب العائدين الى الوطن، وهو احتلال يسببه خاصة عدم وجود مساكن وعودة اللاجئين الجماعية والتلقائية، اتخذت حكومة رواندا عددا من التدابير من بينها التدابير التالية:

(أ) لا يجوز إلا للاجئين المُبَعدين منذ أقل من ١٠ أعوام استرداد حقهم في الملكية. وهؤلاء اللاجئون هم المالكون الحقيقيون لممتلكاتهم التي هجروها أثناء النزاع المسلح والمذابح. وهذا المبدأ مطابق لاتفاقات أروشا كما يقال؛

(ب) يجوز للاجئين الذين عاشوا أكثر من ١٠ أعوام في المنفى أن يحتلوا مؤقتا البيوت المهجورة والخالية، على أن يكونوا على علم بأن هذا الاحتلال لا يمكن أن يكون موضع أي حق في الملكية. وأنهم في وضع وقتي ويمكن الرجوع فيه؛

(ج) ستصادر أموال مرتكبي الابادة الجماعية وستباع لانشاء صندوق يرمي إلى تعويض المتضررين؛

(د) تُنشأ لجنة مشتركة بين الوزارات يرأسها وزير الداخلية وتُكلَّف بتنفيذ التدابير الآنف ذكرها.

٢٧- ويعترف وزير الداخلية بأن اللجنة تصطدم بمقاومة الأشخاص الكثيرين المشمولين بتدابير الإخلاء. ومما يجعل هذه المقاومة أشد كونها تصدر أحيانا عن ضباط في الجيش الوطني الرواندي. وهي تفسر، كما أوضح الوزير، كون اللجنة لا يمكنها أن تنجح إلا في ٣٠ في المائة من الحالات. لذلك، فإنها تعتزم الاعتماد من الآن فصاعداً على فصيلة من الجندرمة للعمل على "إنفاذ الأوامر بالقوة، حيثما أبدى محتلو الأماكن علامات واضحة على سوء النية".

٢٨- ولا تزال التدابير المتخذة لتسوية المشاكل غير كافية، لأنها بدلا من حل هذه المشاكل لا تفعل سوى تغيير وجهتها. ذلك أن محتلي الأماكن بصورة غير مشروعة الذين أخرجوا منها، طوعا أو بالقوة، يدعون في الواقع الى الدخول في بيوت أو محلات تجارية أو مزارع أخرى خالية. وعليهم بالتالي توقع حدوث نفس العملية. ولوضع حد لهذه الحالة غير المريحة وغير المؤكدة، اقترح المقرر الخاص اعتماد وتنفيذ سياسة وطنية للتكفل باللاجئين القدماء، مع المراعاة اللازمة لاتفاقات أروشا، تحت رعاية الحكومة الرواندية ومفوضة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الوحدة الأفريقية. وتنفيذ خطة كهذه يفترض وجود دعم من المجتمع الدولي، وذلك في أقرب الآجال، بغية وضع حد للانتهاكات الأخرى لحقوق الانسان.

باء - التعديات على الأمن الشخصي

٢٩- الاعتقالات والاحتجازات التعسفية المرتكبة على التراب الرواندي تبررها قلة الوسائل.

١ - الاعتقالات والاحتجازات التعسفية

٣٠- يتجلى انعدام الأمن أيضا بالتعديات على الأمن الشخصي التي تظهر أساسا في شكل اعتقالات واحتجازات تعسفية. وقد أخبر المقرر الخاص بعدة حالات تفتيش وخاصة باعتقالات واحتجازات تعسفية. واستطاع ان يتأكد من ذلك بنفسه عندما زار سجن كيغالي حيث استطاع أن يجتمع بعدة آلاف من السجناء

بينهم رجال ونساء وأطفال وشيوخ. واستطاع أن يتبين وجود زهاء أربعين طفلاً تقل أعمارهم عن ١٥ عاماً بينهم عدة أطفال في سن الثانية عشرة.

٣١- وهؤلاء الأشخاص معتقلون ومحتجزون خلافا لأبسط القواعد الإجرائية. فلا يصدر أمر بالقبض أو بالاحضار، ويبقى الأشخاص في أماكن الاحتجاز، وبشكل خاص في الأولوية، فترات تتجاوز المدة القانونية للاحتجاز للنظر البالغة ٤٨ ساعة قابلة للتمديد مرة واحدة. وما هو أسوأ من ذلك أن أشخاصا أفرجت عنهم السلطة القضائية لعدم وجود أدلة كافية يعتقلهم العسكريون من جديد ويحتجزونهم في الألوية أو في الثكنات.

٣٢- وظروف الاحتجاز صعبة إلى حدٍ بعيد جداً. فالسجناء يعيشون مكدسين تقريباً على بعضهم البعض. وقد ملأت مطاردة "المبيدين الجماعيين" سجون رواندا. وفي ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، أحصت اللجنة الدولية للصليب الأحمر عددهم بأكثر من ٠٠٠ ٧ سجين منهم ٨٠٠ في غيتاراما و٠٠٠ ٢ في بوتاري و٢٠٠ ٤ في كيغالي. وينتج عن ذلك اكتظاظ السجون. وللاكتفاء بذكر مثال واحد، فإن سجن كيغالي الذي يتسع لـ٥٠٠ ١ سجين كان يضم، في يوم الجمعة ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، ٣٠٥ ٤ من السجناء. ومما يجعل هذا الوضع عرضة لمزيد التفاقم أن حالات الدخول في السجون كثيرة جدا في حين ان حالات الخروج منها نادرة ان لم تكن معدومة. وفي كيغالي يتراوح عدد الأشخاص الذين يدخلون السجون يومياً في المتوسط بين ٥٠ و١٠٠ شخص. وبالاضافة الى ذلك، لا يوجد في السجن ما يكفي من الاسِرّة بحيث إن عدداً كبيرا من الأشخاص ينامون على البلاط. ولا يوجد أي حيز مشبع بالهواء. ولا يحصل السجناء في اليوم إلا على وجبة هزيلة من الطعام مؤلفة فقط من الذرة والفاصولياء.

٢ - قلة الوسائل

٣٣- تتذرع الحكومة الرواندية في الحقيقة بأسباب مترابطة بعض الشيء، لتبرير الاعتقالات والاحتجازات، وفي الوقت نفسه، لتفسير المخالفات التي تشوبها. والأسباب ثلاثة.

٣٤- السبب الأول هو الحاجة إلى ملاحقة مرتكبي الإبادة الجماعية لكي لا يفلتوا من العدالة. وقيل لنا ان الحكومة وسكان المدن تحركهم عزيمة لا تلين على ملاحقة المذنبين. فالحكومة حريصة مهما كان الثمن على معاقبة مرتكبي المجازر ولا تريد بأي شكل من الأشكال تكريس الإفلات من العقوبة الذي هو سبب باق للموجات المتعاقبة من المذابح في رواندا. وهذا هو السبب الذي من أجله قيل للمقرر الخاص مرات عدة إن "مرتكبي الابادة الجماعية" يُعتقلون بانتظار المحكمة الدولية واعادة تشكيل الجهاز القضائي الرواندي. أما سكان المدن فيمارسون ضغطا قويا على السلطات العامة لكي لا تبقى بلا عقاب الجرائم المختلفة بمقتضى قانون الشعوب وإلا فإن هؤلاء السكان سيرون لزاما عليهم الثأر بأنفسهم.

٣٥- والسبب الثاني هو بالتحديد ضرورة تأمين حماية ذوي الشأن أنفسهم مما يمكن ان يقوم به المتضررون من أعمال انتقامية. وقيل لنا ان السجن وأماكن الاحتجاز الأخرى هي أماكن آمنة لحماية أرواح الأشخاص المبلغ عنهم باعتبارهم من مرتكبي المذابح. ولكن يبدو ان هؤلاء الأشخاص لا علم لهم بالهدف المنشود، والظاهر ان لا خيار لهم.

٣٦- والسبب الثالث يتعلق بقلة الهياكل الادارية والموظفين القضائيين. وتذكر الحكومة أنها واعية لانتهاكات الحق في الأمن وتشكو من افتقارها الشديد الى القدر الأدنى اللازم لحسن سير الشرطة القضائية والعدالة. وتؤكد الحكومة، على سبيل المثال، انه من أصل أكثر من ١٥٠ موظفا في وزارة العدل، لا يوجد حاليا إلا ٢٧ موظفا في مناصبهم، نجوا من الموت أو المنفى. وتدعي الحكومة فضلاً عن ذلك أن عدم وجود تدريب للعسكريين وحتى جهلهم للإجراءات القضائية، هما سببان لانتهاكات حقوق الانسان. وهذه الأسباب تفسر أيضا انتهاكات الحق في الحياة.

جيم - التعديات على الحق في الحياة

٣٧- تنشأ التعديات على الحق في الحياة من الإعدامات بدون محاكمة التي يحاول البعض تبريرها بانتقام الأشخاص ضحايا هذه التعديات.

١ - الإعدامات بدون محاكمة

٣٨- عُرضت على المقرر الخاص أيضا عدة حالات اعدام بدون محاكمة وحتى مذابح وحالات اختفاء قسري لاشخاص، يزعم ان مدنيين ولا سيما جنودا تابعين للجيش الوطني الرواندي مسؤولون عنها. وقد وصلته هذه المعلومات من ذوي الضحايا وكذلك من المنظمات غير الحكومية الانسانية. وهي تشير أحيانا الى آلاف القتلى المجهولين وأحيانا إلى قوائم أشخاص محدودي العدد ولكنهم مذكورون بالاسم.

٣٩- واستطاع المقرر الخاص ان يذهب شخصيا إلى شامفوزو (مقاطعة بوتاري) للتعرف إلى مقبرة جماعية لقرابة ٥٠ شخصا يزعم ان الجيش الوطني الرواندي هو المسؤول عن قتلهم. صحيح ان شائعات كثيرة فيها نزعة إلى إعطاء معلومات خاطئة أو مضللة تروج في مخيمات اللاجئين، مشيرة إلى ذبح الآلاف من الهوتو. ولكن جنودا تابعين للجيش الوطني الرواندي وسكاناً مدنيين قد ارتكبوا فعلاً مذابح للهوتو في أنحاء مختلفة من رواندا. والتحقيقات بهذا الشأن جارية.

٤٠- ويقوم باعدام اشخاص مشتبه في مشاركتهم في المذابح إما سكان مدنيون أنفسهم أو عسكريون بناء على طلب هؤلاء السكان المدنيين أو بمبادرتهم الخاصة. وتكشف شهادات متطابقة وجديرة بالثقة نفس السيناريو تقريباً. فعلى اثر اجتماعات موصوفة بأنها اجتماعات إعلامية، تدعو إليها عناصر الجيش الوطني الرواندي، يتهم رجال وأطفال وشيوخ بالخيانة ويذبحون. ويزعم أن مذابح حدثت في أنحاء مختلفة من البلاد، وبشكل أخص، في الجنوب. وينتج عن ذلك أن مقابر جماعية معزوة الى الجيش الوطني الرواندي قد انضافت إلى المقابر الجماعية الكثيرة بالفعل التي وجدت نتيجة لأفعال أفراد الميليشيات والقوات المسلحة الرواندية، بحيث أنه يبدو من الصعب في الوقت الحاضر التمييز بينها. ولا تزال التحقيقات جارية، وهدفها توضيح الوضع وإثبات المسؤوليات.

٢- الانتقام الفردي

٤١- تقوم الحكومة، لتفسير المذابح التي تم التبليغ عنها مؤخراً ولاعفاء نفسها من المسؤولية، بتقديم أسباب وبذكر تدابير اتخذتها. والأسباب التي تتذرع بها هي في الواقع سببان.

٤٢- السبب الرئيسي هو انتقام المدنيين التوتسي وكذلك العسكريين انتقاماً خاصاً. ففي رواندا، كما قيل لنا، جميع الذين يعيشون على نفس التل يعرفون بعضهم البعض، وفي أحيان كثيرة جدا، قد تصرف الجلادون جهاراً وقتلوا بمرأى ومسمع من الجميع، إذ كانوا متأكدين من الإفلات من العقاب الذي أصبح تقليدا. وبالمثل، فإن جنودا كانوا قد انضموا إلى صفوف الجبهة الوطنية الرواندية بفعل تطوعهم ذاته، قد رأوا بأنفسهم إعدام والديهم. وهم يقومون، بدورهم، بأعمال انتقامية.

٤٣- والسبب الثاني، وهو سبب فرعي، يرجع الى كون الجبهة الوطنية الرواندية قامت، في المرحلة الأخيرة للحرب، بعمليات تجنيد معجلة وقليلة الانتقاء لجانحين شبان وحتى لأفراد ميليشيات سابقين. والإغراء كبير بالنسبة الى هؤلاء الشبان، الذين أحرزوا النصر لتوهم وليس لديهم أي مرتب، للاستيلاء على مال الغير، باللجوء الى القتل عند اللزوم. وينبغي أن يضاف الى ذلك تجاوز حدود السلطة من جانب الضباط الذين يحتلون بصورة غير مشروعة بيوتا معتمدين على قوة السلاح. وعندئذ تطرح مشكلة معرفة ما إذا كانت الجبهة الوطنية الرواندية تسيطر حقا على جميع عناصرها التابعة للجيش الوطني الرواندي.

٤٤- وإزاء هذا الوضع، اتخذت الحكومة عدداً من التدابير من بينها ما يلي:

(أ) إنشاء شرطة عسكرية بقيادة عقيد. وهذه الشرطة مكلفة بمراقبة واعتقال العسكريين الجانحين؛

(ب) وضع العسكريين غير المنضبطين في معسكر تدريب؛

(ج) اعتماد مرسوم يتعلق بقانون القضاء العسكري. وينص هذا المرسوم على إنشاء جبهتين قضائيتين مختصتين لمحاكمة العسكريين: المجلس الحربي والمحكمة العسكرية. وأحكام هذه الأخيرة قابلة للنقض في الحالات المنصوص عليها في القانون الرواندي. وقد قامت الحكومة الرواندية منذ الآن باعتقال عسكريين بينهم ضباط (برتبة نقيب وملازم أول). ووردت في رسالة وجهها وزير العدل الى المقرر الخاص عن طريق الفاكس إشارة الى اعتقال ١٠٠ عسكري وقائمة بـ٢٠ حالة "انتهى التحقيق فيها".

٤٥- ومن المناسب إضافة أن الأمم المتحدة تساعد الحكومة الرواندية في مجال انشاء شرطة وطنية جديدة تستهدف ضمان الأمن في رواندا. وفي هذا الإطار، واستجابة لطلب عاجل من حكومة رواندا، بدأت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا برنامجاً لتدريب ١٠٣ طلاب من الشرطة اختارتهم هذه الحكومة. وسيتمثل دور هؤلاء الشبان في التعود على مهام الشرطة العادية وعلى عملها في مجال التحقيق. وهناك برنامج أورد الأمين العام تفاصيله في تقريره المرحلي المؤرخ في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ عن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا (S/1994/1133).

٤٦- وواضح أن هذه الحلول لا تكفي لإقرار الأمن في رواندا. لذلك، من المناسب توسيعها لتصبح مساعدة شاملة تغطي إعادة البناء الوطني والمساعدة القانونية بالمعنى الواسع، على حد سواء. ويمكن أن يسهم مجموع هذه التدابير أيضاً في عودة اللاجئين.

ثالثا - عودة اللاجئين والمشردين

٤٧- لا تزال عودة اللاجئين والمشردين الى رواندا والى التلال التي نزحوا منها تشكل هي أيضا الشغل الشاغل للمجتمع الدولي. بيد أن حركة العودة هذه، التي تباطأت بفعل ضغط شديد من جانب السلطات السابقة، تتجه فيما يبدو نحو حلول جديدة.

ألف - تباطؤ حركة العودة

٤٨- استمرت حالة اللاجئين فترة أطول مما ينبغي. وأصبح طابعها المؤقت يميل الى التحول الى طابع مستديم على الرغم من الظروف المعيشية الشاقة التي لم تشهد الا تحسنا طفيفا (خاصة من الناحيتين الصحية والغذائية).

٤٩- وعلى الرغم من الجهود الدائبة التي يبذلها المجتمع الدولي لتأمين عودة اللاجئين والمشردين الى وطنهم، فإن الوضع لم يتطور على الإطلاق. ففي تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤، كانت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تقدر عدد اللاجئين الروانديين الموجودين في البلدان المجاورة بأكثر من مليون ونصف مليون تقريباً منهم ٠٠٠ ٨٥٠ في شمال كيفو، و٠٠٠ ٣٠٠ في جنوب كيفو (زائير)، و٠٠٠ ٤٦٠ في جمهورية تنزانيا المتحدة. وتجدر الاشارة الى أن ٠٠٠ ٥٠ لاجئ، على الأقل، توفوا بسبب الأمراض، ولا سيَّما نتيجة لوباء الكوليرا الذي اجتاح المخيمات. وفي الفترة نفسها، كان هناك عدد مماثل من المشردين داخل رواندا. وكان مخيما المشردين في كيبيهو وندا غو يأويان ٠٠٠ ٦٠ و٠٠٠ ٤٠ مشرد، على التوالي.

٥٠- وتتجه هذه الأرقام الى أن تكون ثابتة، بسبب تباطؤ عمليات العودة الى الوطن على عكس ما لوحظ من حركات العودة الجماعية الى الوطن عقب وقف اطلاق النار مباشرة. فعلى سبيل المثال، في مقاطعة جيسينيي الواقعة ضمن القطاع ٥ لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة الى رواندا، سُجل، اعتبارا من ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٤، ٣٦٨ ٣ عائدا الى الوطن من زائير. وفي ٢٨ تموز/يوليه، كان عدد العائدين الذين اجتازوا نفس نقاط الحدود ٢٣٣ ٤. ولكن، اعتبارا من ٢٩ تموز/يوليه، سُجل انخفاض مفاجئ في عدد العائدين الى الوطن، اذ بلغ ٥٩٢ ١ في اليوم المذكور، و٩٢٢ في ١٨ آب/أغسطس، ثم انخفض العدد الى ٢٦٨ لاجئا في ٦ تشرين الأول/اكتوبر. وهكذا، وفي حين أن عدد العائدين الى الوطن بلغ، في هذا القطاع، ٤٣٣ ١٢ شخصا خلال الأيام الخمسة الأخيرة من شهر تموز/يوليه (بمعدل ٤٨٦ ٢ شخصا يوميا)، فقد بلغ عددهم خلال شهر آب/أغسطس ٦٠٠ ٣٦ (بمعدل ١٨٠ ١ شخصا يوميا)، وخلال شهر أيلول/سبتمر ٩٢٥ ٣٢ شخصا (بمعدل ١ ٠٩٧ شخصا يوميا)، وخلال النصف الأول من شهر تشرين الأول/اكتوبر ٣٣٧ ١٠ (بمعدل ٦٠٧ أشخاص يوميا). وقد أصبح هذا الانخفاض في حركة عودة اللاجئين ظاهرا وذا دلالة اعتبارا من ١٧ أيلول/سبتمبر، وأخذ يتفاقم خلال شهر تشرين الأول/اكتوبر.

٥١- ومن المهم الاشارة الى أن هناك بارامترين يؤثران في اتجاهين متناقضين. الأول هو أن معظم اللاجئين الذين عادوا خلال الفترة نفسها الى رواندا ينتمون الى جماعات الشتات السابقة من التوتسي، ويُحتمل أنهم لا يدخلون في حساب عدد اللاجئين. والثاني هو أن الأرقام لا تتضمن عدد العائدين بالزوارق أو العائدين خفية بوسائل أخرى.

٥٢- ومن ناحية أخرى، إن عدد الداخلين الى المخيمات أقل بكثير من عدد المغادرين لها. وهكذا، فقد ذكرت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أنه، في منطقة غوما، بلغ عدد العائدين الى الوطن، خلال الفترة من ٨ الى ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، ٦٦٢ ١٥ شخصا ولم تسجّل أي حالة دخول الى المخيمات؛ وفي الفترة من ١٥ الى ٢١ أيلول/سبتمبر، بلغ عدد العائدين الى الوطن ٧٢٨ ١١ شخصا مقابل ٨٦٨ ١ شخصا دخلوا المخيمات؛ ومن ٢٢ الى ٣٠ أيلول/سبتمبر، بلغ عدد العائدين الى الوطن ٤٧٧ ٦ شخصا مقابل ٨٦٨ ١ شخصا دخلوا المخيمات؛ ومن ١ الى ١٧ تشرين الأول/اكتوبر، بلغ عدد العائدين الى الوطن ١٠٦ ١٢ أشخاص مقابل ٧٣١ ١ شخصا دخلوا المخيمات. وعلى العموم، يلاحظ أن وتيرة مغادرة المخيمات قد تباطأت على الأقل، إن لم تكن قد توقفت تماما. ويعزى هذا التباطؤ الى حد بعيد الى عمل الحكام السابقين.

باء - أخذ اللاجئين كرهائن

٥٣- يمكن أن يفسر تباطوء عودة اللاجئين والمشردين الى الوطن بأسباب مختلفة. فالسبب الأول، الذي يمكن ادراكه مباشرة، هو انعدام الأمن السائد في رواندا وخاصة الخوف من انتقام التوتسي. والسبب الثاني، المرتبط بالسبب الأول ارتباطا وثيقا، هو خوف الأشخاص الذين اشتركوا في المذابح من أن تعدمهم حكومة الجبهة الوطنية الرواندية. وثمة أسباب أخرى، منها وجود المراقبين أو العسكريين التابعين للأمم المتحدة، وهو وجود يبعث على الاطمئنان، وتحسُّن الأحوال الغذائية والصحية.

٥٤- غير أن السبب الحاسم، أو على الأقل السبب الأهم، هو أن السلطات السياسية السابقة تحتجز اللاجئين والمشردين كرهائن، ويدل على ذلك الضغط الشديد الذي يمارس عليهم "في إطار ملائم".

١- الضغط الشديد

٥٥- تواصل الزمرة الحاكمة السابقة، بمساعدة وكلائها المحليين بالاضافة الى عسكريين وأفراد ميليشيات، شن حملة قوية ضد عودة اللاجئين والمشردين الى رواندا أو الى التلال التي نزحوا منها. ولا تتردد هذه السلطات المختلفة في اجتياب المخيمات لكي تلقي فيها خطباً سياسية. والرسالتان اللتان تتضمنهما هذه الخطب هما: التضليل الإعلامي والتهديد.

٥٦- وتنطوي الرسالة الأولى على دعوة اللاجئين والمشردين الى البقاء في المخيمات وعدم العودة الى رواندا خشية ان يذبحوا على أيدي التوتسي وحكومة الجبهة الوطنية الرواندية. وتذكر عندئذ آلاف الهوتو الذين لقوا حتفهم على أيدي هؤلاء. وهنالك أشخاص كثيرون مستعدون للإدلاء بشهاداتهم لتأكيد ذلك. وحملة التضليل الإعلامي هذه قوية الى حد يتعذر معه توضيح الحقيقة، عندما أصبح من المعروف، من جهة أخرى، أن انعدام الأمن سائد بالفعل في رواندا.

٥٧- والرسالة الثانية هي التهديد المستمر الذي يتعرض له اللاجئون أو المشردون الذين يعربون، صراحة أو ضمنا، عن رغبتهم في العودة الى الوطن. ويتبين من هذه الحملة، بالفعل، أن العودة لا يمكن أن تتحقق إلا بعد اجراء مفاوضات سياسية تستتبع العفو العام أو، في حالة عدم اجراء مفاوضات، تجدد الحرب الأهلية لاستعادة السلطة. والأشخاص الذين لا يحترمون التعليمات المبلَّغة ويعودون الى الوطن يعرِّضون أنفسهم لخطر أن يكونوا أول المُستهدفين في حالة استعادة السلطة.

٥٨- ويجري تنظيم هذه الحملات بفضل حرية العمل التي يتمتع بها أعضاء الزمرة الحاكمة السابقة لكي يمارسوا، داخل أراضي زائير، أنشطة سياسية مخالفة للقواعد الدولية. ومن أمثلة ذلك أن السيد جان كامباندا، رئيس الوزراء السابق في الحكومة الرواندية السابقة، قام في ١٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤ بزيارة اللاجئين في مخيم موغونغا (غوما). وظل يتناقش لمدة ساعة ونصف الساعة، على التوالي، مع ممثلي اللاجئين ومع اللاجئين أنفسهم، الذين تجمعوا بأعداد كبيرة للاستماع اليه. وكان مغزى الرسالة التي وجهها هو ما يلي: ستبدأ الحكومة الرواندية الموجودة في المنفى، في القريب العاجل، مباحثات مع حكومة كيغالي. فاذا رفضت حكومة كيغالي أو منعت التوصل الى حل سريع، سيُتخذ حينئذ اجراء على الصعيد العسكري. وردد اللواء بيزيمونغو ما قاله "رئيس الوزراء"، إذ أعلن يوم السبت ٢٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤ أنه، اذا لم تحدث مفاوضات بين الحكومة الجديدة والحكومة السابقة بغية تقاسم السلطة، فإن قواته ستهاجم رواندا. وهذه التهديدات ليست وهمية للأسف لأن الحكومة السابقة احتفظت بالامكانيات التي تسمح لها بتنفيذ سياستها.

٢- إطار ملائم

٥٩- تمكنت الزمرة الحاكمة السابقة من أن تتصور وتوجد، في شتى مخيمات اللاجئين، اطارا ملائما جدا لمواصلة ضغطها على اللاجئين والمشردين. وهذا الإطار هو إطار مؤسسي وسياسي واداري، في آن واحد.

٦٠- والاطار المؤسسي هو عبارة عن اعادة بناء الهياكل السياسية والادارية لرواندا، كما كانت تماما، داخل المخيمات. وهذه الهياكل هي، أساسا، المقاطعات والبلدات. وتضيف اليها مخيمات أخرى حتى القطاعات. وهكذا، هناك ثماني مقاطعات رواندية من أصل المقاطعات العشر ممثلة مع عدة بلدات وبعض القطاعات في مخيم كيبومبا في غوما. وفي بعض الأحيان، يوجد على رأس المجتمعات المحلية التي أعيد تنظيمها على هذا النحو نفس أعضاء السلطات المحلية حكام أو رؤساء المقاطعة أو العمدة. وهكذا، يذكر أن حاكم كيبونغو عاد الى تولي وظائفه على رأس المقاطعة وذلك في بيناكو في جمهورية تنزانيا المتحدة.

٦١- ولا شك في أن هذه المقاطعات والقطاعات والبلدات التي أعيد تشكيلها هي هياكل لتوجيه السكان المدنيين من جانب السلطات الرواندية السابقة، ومما يزيد من فعالية هذه المراقبة أن هذه الهياكل هي التي تتولى، من الناحية العملية، احصاء عدد اللاجئين في مخيمات عديدة.

٦٢- والتوجيه المتصور والمنفذ على هذا النحو يخول الزمرة الحاكمة السابقة، من خلال حكام أو رؤساء المقاطعات والعُمد وأفراد الميليشيات، سلطات سياسية وادارية هامة. وبين هذه السلطات يشار أساساً الى السلطة الغذائية وسلطة فرض العقاب.

٦٣- والسلطة الأولى معترف بها ضمنا لهذه السلطات المحلية من جانب مؤسسات المعونة التي تسلم أمرها اليها مفوضة اليها تأمين توزيع الأغذية ومواد الاغاثة الأخرى. ولا تتردد هذه السلطات المحلية في استخدام واساءة استخدام السلطة الغذائية المعترف بها على هذا النحو لمعاقبة الأشخاص الذين لا يلتزمون بسياستها، ولاختلاس مخزونات من الأغذية يعثر عليها معروضة للبيع في أسواق البلد المضيف.

٦٤- والسلطة الثانية، التي استولت عليها بالقوة في وقت جد مبكر، هي اعدام جميع الذين لا يلتزمون بسياستها الداعية الى البقاء في المخيمات. غير أن عقوبة الاعدام تتجاوز الجانب السياسي لتشمل الشؤون

المنزلية البسيطة وحتى أعمال التخريب. وانعدام الأمن أمر سائد بشكل متواصل في المخيمات. فلا يمر يوم دون أن يُقتل أحد اللاجئين. ويفرض أفراد الميليشيات ولصوص مسلحون القانون فيها، قانون السلاح. وتروج شائعات باستمرار تفيد بأنه يجري تدريب جنود وأفراد ميليشيات بقصد مهاجمة دولة رواندا واستعادة السلطة فيها. ويفسر انعدام الأمن المتزايد في المخيمات كون العاملين بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمؤسسات الانسانية لا يبيتون داخل المخيمات وكون بعضهم يهددون بالانسحاب. وتترتب على ذلك ضرورة اتخاذ تدابير جديدة لضمان الأمن في المخيمات المذكورة.

جيم - الحلول الجديدة

٦٥- ازاء الحالة السائدة في مخيمات اللاجئين والمشردين وكذلك داخل رواندا، ارتأت الأمم المتحدة والشركاء المختلفون حلولاً جديدة تضاف الى الحلول الموجودة بالفعل. ومن ضمن هذه الحلول، أهم حلين هما الفصل بين اللاجئين والسياسيين، وعودة اللاجئين الى الوطن.

١- الفصل بين اللاجئين والسياسيين

٦٦- إن سياسة الفصل بين اللاجئين أو المشردين والسياسيين هي سياسة نادى بتطبيقها الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره S/1994/1133 المؤرخ في ٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤. ويقدم التقرير الختامي الذي أعده الفريق التقني لبعثة الأمم المتحدة بشأن حالة الأمن في المخيمات تفاصيل هذه العملية. وتوخيا للايجاز، تجدر الاشارة الى نقطتين أساسيتين:

(أ) التفريق الوارد في تقرير الأمين العام بين فئات اللاجئين الروانديين، وخاصة في زائير:

'١' القادة السابقون وعددهم نحو ٥٠ أسرة تسكن في فيلات في بوكافو؛

'٢' العسكريون المنتمون الى القوات المسلحة الرواندية السابقة، ويقدر عددهم بـ ٠٠٠ ١٦ ويشكلون، مع أسرهم جماعة مكونة من ٠٠٠ ٨٠ شخص؛

'٣' أفراد الميليشيات، ويصعب تقدير عددهم لأنهم يختلطون باللاجئين العاديين؛ و

'٤' اللاجئون العاديون الذين يقدر عددهم بأكثر من مليون شخص.

(ب) والهدف من العملية هو الفصل بين المجموعة الكبيرة من اللاجئين وبين الأشخاص الذين أمروا بالأمس، بارتكاب المذابح أو اشتركوا فيها، وأصبحوا اليوم، يأخذون من بقي من الهوتو على قيد الحياة كرهائن. وهؤلاء الأشخاص هم الذين يندرجون في الفئات الثلاث الأولى. غير أن ثمة صعوبة تكمن في امكانية تحديد شخصية أفراد الفئة الثالثة، الميليشيات، للتوصل الى الفصل بينهم وبين السكان. وستنفذ هذه العملية من خلال وزع قوة دولية للعزل أو للتوسط، يقدر عدد أفرادها بنحو ٠٠٠ ٢ الى ٠٠٠ ٣ شرطي، وقد أعلن الأمين العام أن انشاءها أصبح وشيكا. غير أن هذه القوة ينبغي لها، دون شك، أن تبدأ حلول سلمية

متمثلة في التوعية لتشجيع اللاجئين على العودة الى الوطن. فلا يتم اللجوء الى القوة إلا في حالة الضرورة القصوى.

٢- العودة الى الوطن

٦٧- تستند العودة الطوعية للاجئين الى الوطن الى الأحكام ذات الصلة بالموضوع الواردة في مختلف اتفاقيات الأمم المتحدة وفي بروتوكول الاتفاق المبرم في آروشا في ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٣ بين حكومة جمهورية رواندا والجبهة الوطنية الرواندية بشأن عودة اللاجئين الروانديين الى الوطن واعادة ايواء المشردين. وهذا هو الأساس الذي بناء عليه أبرم في كينشاسا في زائير، بتاريخ ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤، الاتفاق الثلاثي بشأن عودة اللاجئين الروانديين الموجودين في زائير الى وطنهم، بين حكومة جمهورية رواندا وحكومة جمهورية زائير ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٦٨- ويحدد الاتفاق في ديباجته " الاجراءات والطرائق المعينة للعودة الطوعية للاجئين الروانديين الموجودين في زائير الى وطنهم ولاعادة ادماجهم نهائيا في رواندا بمساعدة المجتمع الدولي من خلال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مع امكانية حصول هذه المفوضية عند الاقتضاء على المساندة من مؤسسات أخرى للامم المتحدة ومن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية".

٦٩- ويُحمل الاتفاق الأطراف المتعاقدة عدداً معيناً من الالتزامات، على النحو التالي:

(أ) تلتزم زائير، وهي بلد اللجوء، باحترام الأحكام ذات الصلة بالموضوع الواردة في مختلف اتفاقيات الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية بشأن اللاجئين، وباتخاذ التدابير الملائمة لضمان عدم التأثير بلا حق على قرار اللاجئين؛

(ب) تلتزم رواندا، وهي بلد المنشأ، باتخاذ تدابير سياسية وادارية، وحتى جمركية، لكي تؤمن وتسهل في جو من الكرامة والأمن عودة اللاجئين، واعادة ادماجهم، فضلا عن السلام الاجتماعي والمصالحة الوطنية؛

(ج) تلتزم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بمراقبة كل عملية العودة الى الوطن وبالاشراف عليها من المغادرة حتى الوصول مركزة بوجه خاص على الطابع الاختياري لقرار الأشخاص وعلى أمنهم وكرامتهم أيضاً.

٧٠- ويجدر الأمل في أن هذه الاتفاقية، التي تشير الى البيان الصادر في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٤ والذي صدق على اللقاء بين رئيس جمهورية رواندا ورئيس جمهورية زائير لن تلاقي، نفس مصير هذا البيان، كما أنها ستُحترم.

رابعا - التوصيات

٧١- يأسف المقرر الخاص لوجود اتجاه الى التذرع بانعدام الأمن الحالي في رواندا لاظهار الابادة الجماعية بمظهر "الأمر العادي" ولتبرير عدم القيام بأي عمل. فالتصرف على هذا النحو إنما يعني الخلط بين الأثر والسبب. كما يعني نسيان أن الابادة الجماعية هي، بدرجة كبيرة، سبب انعدام الأمن. ولايجاد العلاج الناجع للداء الرواندي، يبدو من الضروري وضع تشخيص صحيح. ومن المهم، دون التغاضي على الاطلاق عن الانتهاكات الحالية لحقوق الانسان، وضع هذه الانتهاكات في سياقها الصحيح والبحث عن منابعها للسعي الى "نضوبها" قبل فوات الأوان. فالأمر يقتضي، في الواقع، التصرف بسرعة وحتى بسرعة كبيرة، وإلا يخشى أن نشهد عاجزين حربا ثانية ومذابح جديدة. ولتفادي كارثة من هذا القبيل، صيغت التوصيات، وهي موجهة الى حكومة رواندا والى حكومات البلدان المستضيفة للاجئين، والى الأمم المتحدة، على التوالي.

ألف- وقف انتهاكات حقوق الانسان

٧٢- ينبغي لمنظمة الأمم المتحدة أن تطالب حكومة رواندا بالعمل على وقف الانتهاكات الخطيرة لحقوق الانسان التي تـُرتـَكب في الاقليم والتي تشمل حالات التفتيش والاعتقال والاحتجاز التعسفية وحالات الاختفاء والاعدام بلا محاكمة.

٧٣- وينبغي للأمم المتحدة أن توصي حكومة رواندا بما يلي:

(أ) تنظيم حملات واسعة النطاق لتوعية السكان باحترام الانسان وأموال الآخرين، ولاعداد السكان للعيش معاً في تفاهم ووئام؛

(ب) اعتماد تدابير ادارية حازمة، كما دعي الى ذلك في التقرير الثاني للمقرر الخاص، تهدف الى ردع الأفعال الانتقامية مع احترام الحقوق الأساسية لمرتكبي هذه الأفعال؛

(ج) احترام اختصاصات وقرارات السلطة القضائية، وهو شرط لا غنى عنه لحسن اقامة العدل.

باء - حالة اللاجئين

٧٤- وينبغي للأمم المتحدة أن توصي الحكومات التي يوجد في أراضيها اللاجئون الروانديون، ولا سيما حكومة زائير التي استقبلت أكبر عدد منهم، باتخاذ التدابير الملائمة من أجل ما يلي:

(أ) أن تؤمن وتيسر فعلا العودة الطوعية للاجئين الى وطنهم؛

(ب) ألا يجري التأثير بلا حق على اللاجئين في أي من الاتجاهين، أي مغادرة اقليم اللجوء أو البقاء فيه؛

(ج) أن تنظم حملات إعلامية منتظمة لهذا الغرض كي يتمكن ذوو الشأن من اتخاذ قرارهم وهم على علم تام بالأمر؛

(د) أن تحترم التزاماتها الدولية ولا سيما الالتزامات المترتبة على الأحكام ذات الصلة بالموضوع الواردة في الاتفاقيات الدولية المتعلقة باللجوء واللاجئين؛

(هـ) ألا تُستخدم أقاليمها كقاعدة لزعزعة استقرار رواندا أو للهجوم على هذه الدولة.

٧٥- وينبغي للأمم المتحدة أن تساعد على مايلي:

(أ) تعويض هذه الدول عن الضرر الذي تحملته من جراء اقامة اللاجئين وتدهور زراعاتها وتربتها؛

(ب) تمويل عمليات عودة اللاجئين الى الوطن.

جيم - المعونة الدولية لرواندا

٧٦- ينبغي للأمم المتحدة أن توجه نداء رسميا الى الدول الأعضاء، ولا سيما الدول الكبرى والدول الأفريقية، لكي تقدم معونة اساسية وعاجلة لاعادة بناء الدولة الرواندية.

٧٧- وتُفترض المعونة، التي يجب أن تتخذ أشكالا متنوعة وأن تغطي جميع قطاعات النشاط الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والثقافي، أن يجري أولا تقييم شامل للاحتياجات.

٧٨- وفي الحالة الحاضرة، يبدو في غاية الاستعجال أن تقدم الى السكان المعونة الغذائية والصحية الكفيلة بتمكينهم من البقاء على قيد الحياة، من ناحية، ومن ناحية أخرى، أن تقدم اليهم سبل إنقاذ محاصيلهم ومواشيهم وتربتهم وانتاج الحد الأدنى الضروري لعيشهم.

٧٩- وينبغي للأمم المتحدة أن تشترك بنشاط في تقديم المعونة وأن تساهم في تنظيمها. وينبغي لها، بصفة خاصة، أن تقدم الى الدولة الرواندية ما يلي:

(أ) المعونة المالية أو المادية بغية اعادة بناء الهياكل الأساسية للشرطة الادارية والشرطة القضائية والدرك والعدالة؛

(ب) المساعدة فيما يتعلق بالعاملين في مجال القضاء وحفظ النظام التي ستشمل تدريب رجال الشرطة والدركيين والقضاة، مع مساعدة القضاة المحليين على اقامة العدل. ويمكن للأمم المتحدة أن توسّع، لهذا الغرض، ولاية المقرر الخاص المعني بالمساعدة التقنية. وهكذا، سيكلف فريق متخصص من المراقبين بتدريب رجال الشرطة والقضاة والمحامين وسائر أعوان القضاء والعدالة، وانشاء نقابة محامين بغية ضمان استقلال القضاء.

٨٠- وينبغي للأمم المتحدة أن تبادر الى تحسين تنسيق الأنشطة المنفذة في الاقليم الرواندي، سواء كانت هذه الأنشطة لصالح حقوق الانسان أو القانون الانساني أو الأنشطة الأخرى مثل الأنشطة الغذائية أو العسكرية. ويبدو من الواضح أن هذا التنسيق ضروري بالنظر الى تعدد وتنوع الأنشطة المنفذة في الميدان. ومن مزايا هذا التنسيق تصور مفهوم متكامل للمشاكل وتفادي ازدواج الجهود وإهدار المعونة.

٨١- وينبغي للأمم المتحدة، أن تقوم في أقرب وقت ممكن، بما يلي:

(أ) زيادة عدد المتخصصين في مجال حقوق الانسان ووزعهم الفعلي في الميدان، على أن تتوافر لدى بعضهم ثلاث صفات هي صفات مراقبين ومحققين ومدربين؛

(ب) بدء أعمال المحكمة الدولية التي تم انشاؤها، وأعمال المحاكم المحلية المتعين انشاؤها لمحاكمة مرتكبي الابادة الجماعية، وذلك بهدف وقف الأعمال الانتقامية، أو على الأقل تخفيضها؛

(ج) انشاء إطار قانوني ملائم لضمان حماية الأرامل والأطفال الذين لا مرافق لهم وضمان حقوقهم الأساسية. وسيكون من الملائم لهذا الغرض النص على التعويض عن الأضرار الواقعة والمنسوبة الى مرتكبي المذابح والى شركائهم؛

(د) انشاء قوة دولية تكلف بالحفاظ على الأمن في مخيمات اللاجئين والمشردين، واعداد التجهيزات اللازمة لعودتهم الى الوطن في ظروف مؤاتية لضمان أمنهم والحفاظ على كرامتهم.

٨٢- وينبغي للأمم المتحدة أن تتخذ بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية، مبادرات تهدف الى ما يلي:

(أ) تهيئة الظروف والاطار لاقامة حوار بين شتى العناصر السياسية الرواندية في الداخل والخارج. ويمكن لهذا الحوار أن يرسي الأسس لتسوية سياسية للنزاع تحل محل التسوية العسكرية؛

(ب) الدعوة الى عقد مؤتمر دولي بشأن رواندا يهدف، كما أوصي أولا بذلك في التقرير المرحلي، الى اقناع أطراف النزاع بالتفاوض، بنية حسنة وآخذة في اعتبارها كما ينبغي اتفاقات آروشا المؤرخة في ٤ آب/اغسطس ١٩٩٣، بشأن شروط السلم والانتقال الى الديمقراطية وتحقيق المصالحة والوحدة الوطنيتين.

- - - - -